

قرار وزاري رقم (151) لسنة 2024
بتعديل القرار الوزاري رقم (175) لسنة 2022
بتشكيل لجنة التظلمات بوحدة تنظيم التأمين

وزير التجارة والصناعة.

بعد الاطلاع على :

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين،
- وعلى القرار رقم (21) لسنة 2021 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين،
- وعلى القرار الوزاري رقم (175) لسنة 2022 بتشكيل لجنة التظلمات بوحدة التأمين،
- وعلى كتاب رئيس وحدة تنظيم التأمين رقم 17-04-24-0 المؤرخ 14 ابريل 2024 بشأن تقرير ديوان المحاسبة.

المحامي mesferlaw.com



مادة أولى

تعديل المادة الثالثة من القرار الوزاري رقم (175) لسنة 2022 بتشكيل لجنة التظلمات بوحدة التأمين لتكون كالتالي:

"تقدم التظلمات على القرارات الصادرة إلى اللجنة خلال ثلاثين يوم عمل من تاريخ نشرها أو اخطار ذوي الشأن بها أيهما أولاً ولا تقبل التظلمات المقدمة بعد هذا الميعاد.

وتقدم التظلمات لإدارة مكتب الوزير المختص، ويتم قيدها في سجل خاص بلجنة التظلمات وتحال إلى اللجنة".

مادة ثانية

على كافة المسؤولين تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

ووزير الدولة لشئون الاتصالات

عمر سعود العمر

صدر في: 18 ذو الحجة 1445 هـ

الموافق: 24 يونيو 2024 م